

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

أحد ما شئت ركعتي كذا ويقبل الآخر ولكنها الأجزاء
وشرطها عدم ما يقطعها كشرط دارهم معين من البيع لا
وهي أربعة أنواع شركة مفاضة وهي ان يشركوا
لشركاء ودينار ومالا ورجا ونضن الوكالة والكفالة فلا يجوز
بين مسلم وذمي حدا فاليس ولا بين جز وعبيد وبيع
ووصية ولا بين عتيق او عبيد او سكاكين ولا تتك
لفظ المفاضة وبيان جميع مقتضاياتها ولا يتطابق
المال ولا الخلط وما اشتراه كل منهما سوى ماله
وكسوتهم فلهما وكل من لزم احدهما بالبيع فيه الشريك
وشرائه واستجرا لزم الآخر ان لزم كلف له بالزاد
خدا فالها وكذا ان لزم يغيب خلافا لابي س وفي الكفالة
بما احرلا بزمه في الصحيح وان ورث احدهما مال يقع به
الشركة او وهب له وقبضه رت عثمان وكذا ان
فقطه فيها شرط لا يشرط في العنان وان ورث عضا
او عتقا بقبض مفاضة ولا يقع مفاضة ولا عتاق الا
بالدراهم والكذا نرا و بالفلس ان فقطه عند جدره
والثقة ان تعاملت سبها ولا تصح ان يلد وشر الا ان
جميع نصف عوضه نصف عوض الآخر ثم يعقد الشركة ولا
يكسر والموزون والعدوى المفاضة قبل الخلط وان

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين